

قرار رقم 143 بتاريخ 22 أبريل 2024

حول تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف لفائدة الجماعات التابعة لإقليم الرشيدية
في درجة تقني من الدرجة الثالثة تخصص: الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى - الأشغال العمومية،
والاعلاميات (الأنظمة المعلوماتية - التنمية المعلوماتية - الشبكات)

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية،
كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك
ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية
المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم
في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون
بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في
المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات
بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة
للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية
لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى
الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في
المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020
والتي تسمح للجماعات بالتوظيف بصفة استثنائية، بالنسبة لبعض الاصناف من الموظفين؛
- و بناء على كتاب السيد وزير الداخلية عدد D-4272 بتاريخ 21 يونيو 2023 حول تنظيم مباريات مشتركة للتوظيف بالجماعات.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تجرى مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة في التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم 20 يونيو 2024
على الساعة التاسعة صباحا بالمراكز التي سيعلم عنها عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.
ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب التخصصات المطلوبة من الجماعات المعنية وفق الجدول أسفله:

الجماعة	التخصص	- الهندسة المدنية - الاشغال الكبرى - الاشغال العمومية	الاعلاميات (الأنظمة المعلوماتية - التنمية المعلوماتية - الشبكات)	عدد المناصب
جماعة الرشيدية		3	2	5
جماعة كلميم		2	2	4
جماعة ارفود		1	1	2
جماعة مولاي علي الشريف		3	2	5
جماعة تنجداد		2	2	4
جماعة الجرف		2	1	3
جماعة بوذنيب		2	1	3
جماعة املاكو		1		1
جماعة السيف		2		2
جماعة عرب الصباح زيز		1	1	2
جماعة عرب الصباح غريس		1		1
جماعة بني امحمد سجداسة		1	1	2
جماعة الربصاني		1		1
جماعة السفلات		2	2	4
جماعة الطاوس		1	1	2
جماعة سيدي علي		1		1
جماعة افوس		1	1	2
جماعة الرتب		1	1	2
جماعة وادي النعام			1	1
جماعة الخنك		1		1
جماعة شرفاء مدغرة		2		2
جماعة اغبالو انكردوس		1		1
جماعة غريس العلوي		2		2
جماعة تاديغوست		1	1	2
جماعة ملعب		1	1	2
جماعة فركة السفلى		1	1	2
جماعة فركة العليا		2		2
المجموع		39	22	61

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحات والمترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على **دبلوم التقني المتخصص** المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية، أو المعترف بمعادلتها لهذه الشهادة، طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012). ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997، وتحتسب على صعيد كل جماعة على حدة.

المادة الثالثة:

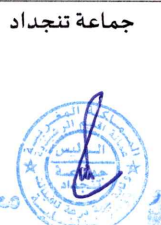
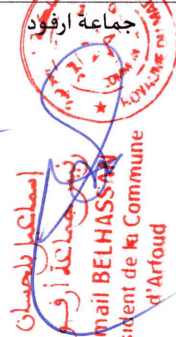
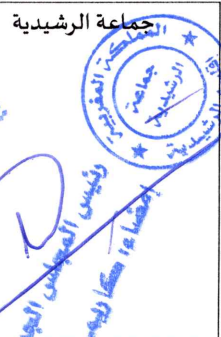
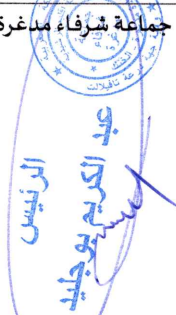
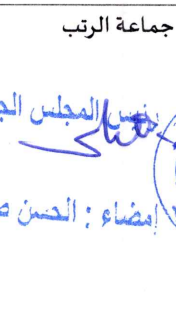
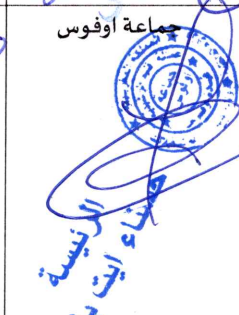
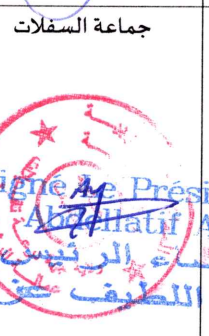
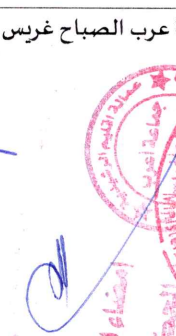
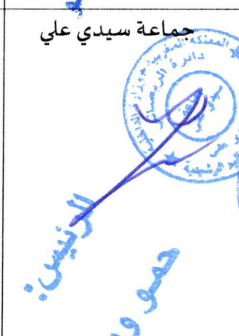
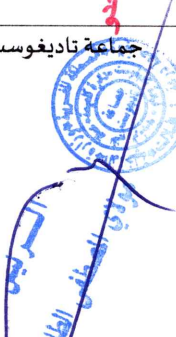
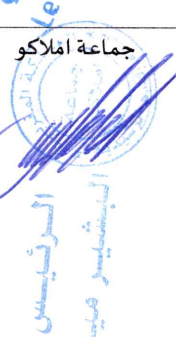
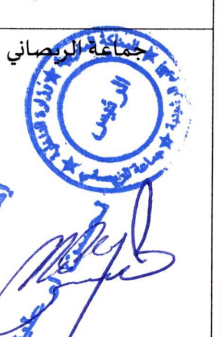
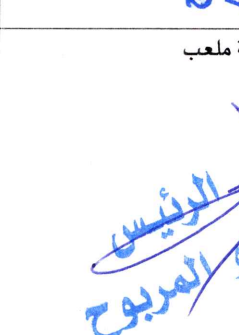
- تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بمقر ولاية جهة درعة-تافيلالت مقابل وصل استيلاء، أو ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي: مكتب الضبط بمقر ولاية جهة درعة-تافيلالت (إقليم الرشيدية) وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 10 ماي 2024 وهو آخر أجل لقبول إيداع الترشيحات وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال؛

- يتم تعيين المترشحات والمترشحين الناجحين بالجماعات حسب ترتيبهم في نتائج الاختبارات؛

- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح اخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط؛

- توقيع التزام للعمل لمدة لا تقل عن خمس (5) سنوات بالجماعة التي يتم التعيين بها.
- تنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.ma وعلى البوابات الإلكترونية للجماعات المعنية، عند توفرها، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز الاختبار.

توقيعات رؤساء الجماعات

جماعة بونديب  الرئيس أحمد بوكخوط	جماعة تنجداد  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة مولاي علي الشريف  الرئيس عبد الحكيـم حـجوي	جماعة أرفود  الرئيس إسماعيل بلحسان Ismail BELHASSAN Président de la Commune d'Arfoud	جماعة كلميمة  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة الرشيدية  الرئيس محمد الغنوشي
جماعة شرفاء مدغرة  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة وادي النعام  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة الرتب  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة الخنك  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة أوفوس  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة الجرف  الرئيس محمد الغنوشي
جماعة السفلات  الرئيس عبد الحفيظ عزيز	جماعة الطاوس  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة عرب الصباح غريس  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة عرب الصباح زيز  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة سيدي علي  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة السيف  الرئيس محمد الغنوشي
جماعة اغبالو انكردوس  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة تاديغوست  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة غريس العلوي  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة املاكو  الرئيس محمد الغنوشي	جماعة بني امحمد سجماسة  الرئيس عبد العزيز مولاي التاج Abdelaziz MOULAY TAJ	جماعة الريصاني  الرئيس محمد الغنوشي
جماعة فركلة العليا  الرئيس السعيد بامو Le Président Said BANNOU	جماعة فركلة السفلى  الرئيس الطيب تاهيدي Le Président Tayeb TAHIDI	جماعة ملعب  الرئيس محمد الغنوشي			